

## المحرر الوجيز

@ 151 من التقاطع والتدابير .

وحكم على بعضه بأنه ! 2 . ! 2

إذ بغضه ليس بإثم .

ولا يلزم اجتنابه وهو ظن الخير بالناس وحسنه بإذن تعالى .

والمظنون من شهادات الشهود والمظنون به من أهل الشر .

فإن ذلك سقوط عدالته وغير ذلك هي من حكم الظن به .

وظن الخير بالمؤمن محمود والظن المنهي عنه هو ان تظن سوءا برجل ظاهره الصلاح .

بل الواجب تنزيل الظن وحكمه وتناول الخير .

وقال بعض الناس ! 2 2 ! معناه كذب .

ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث .

وقال بعض الناس معنى ! 2 2 ! أي إذا تكلم الظان أثم .

وما لم يتكلم فهو في فسحة .

لأنه لا يقدر على دفع الخواطر التي يبيحها قول النبي صلى الله عليه وسلم ( الحزم سوء الظن ) .

قال القاضي أبو محمد وما زال أولو العلم يحترسون من سوء الظن ويسدون ذرائعه .

قال سلمان الفارسي إنني لأعد غراف قدرتي فخافة الظن .

وذكر النقاش عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ( احترسوا من الناس بسوء الظن ) .

وكان أبو العالية يختم على بقية طعامه مخافة ظن السوء بخادمه .

وقال ابن مسعود الأمانة خير من الخاتم .

والخاتم خير من سوء الظن .

وقوله ! 2 2 ! أي لا تبحثوا على مخبآت أمور الناس وادفعوا بالتي هي أحسن .

واجتروا بالظاهر الحسنة .

وقرأ الحسن وأبو رجاء وابن سيرين والزهديون ( لا تحسوا ) بالحاء غيرمنقوطة .

وقال بعض الناس التجسس بالجيم في الشر .

والتجسس بالحاء في الخير وهكذا ورد القرآن ولكن قد يتداخلون في الاستعمال .

وقال أبو عمرو بن العلاء التجسس ما كان من وراء وراء .

والتحسس بالحاء الدخول والاستعلام .

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ( ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ) .

وذكر الثعلبي حديث حراسة عمرو بن عوف ووجودهما الشرب في بيت ربيعة بن أمية بن خلف .  
وذكر أيضا حديثه في ذلك مع أبي محجن الثقفي .

وقال زيد بن وهب .

قيل لابن مسعود هل لك في الوليد بن عقبة تفطر لحيته خمرًا فقال إنا نهينا عن التحسس .  
فإن يظهر لنا شيء أخذنا به .

! 2 ! 2 ! معناه ولا يذكر احدكم من أخيه شيئًا هو فيه يكره سماعه .

وروي ان عائشة قالت عن امرأة ما رأيت اجمل منها الا انها قصيرة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ( اغتبتها نظرت إلى أسوأ ما فيها فذكرته ) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم

( إذا ذكرت ما في أخيك فقد اغتبتته وإذا ذكرت ما ليس فيه فقد بهتته ) .

وفي حديث آخر ( الغيبة ان تذكر المؤمن بما يكره ) .

قيل وإن كان حقا قال إذا قلت باطلا فذلك هو البهتان .

وقال معاوية بن قرة وأبو إسحاق السبيعي إذا مر بك رجل أقطع .

فقلت ذلك الأقطع كان ذلك غيب .

وحكى الزهراوي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ( الغيبة أشد من الزنا لأن

الزاني يتوب فيتوب الله عليه والذي يغتاب يتوب فلا يتاب عليه حتى يستحل ) .

قال القاضي أبو محمد وقد يموت من اغتیب او یأبی .

وروي ان رجلا قال لابن سيرين إني قد اغتبتك فحللني .

فقال له ابن سيرين إني لا احل ما حرم